

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٢٢) لسنة ٢٠٢٢
بتحديد مقار اللجان العامة للاقتراع والفرز
لانتخاب أعضاء مجلس النواب

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:
بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن مباشرة الحقوق السياسية،
وتعديلاته، وعلى الأخص المادة السابعة عشر منه،
وعلى المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن مجلسي الشورى والنواب، وتعديلاته،
وعلى المرسوم رقم (٤٩) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد المناطق والدوائر الانتخابية وحدودها
واللجان الفرعية لانتخابات مجلس النواب،
وعلى القرار رقم (١٢١) لسنة ٢٠٢٢ بتحديد مقار اللجان الفرعية للاقتراع والفرز
لانتخاب أعضاء مجلس النواب،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُحدد مقار اللجان العامة للاقتراع والفرز لانتخاب أعضاء مجلس النواب في الدوائر
الانتخابية، على النحو المبين بالجدول المرافق لهذا القرار.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

رئيس اللجنة العليا للإشراف العام على سلامة

انتخاب أعضاء مجلس النواب

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١٥ صفر ١٤٤٤هـ

الموافق: ١١ سبتمبر ٢٠٢٢م

جدول
بتحديد مقار اللجان العامة للاقتراع والفرز
لانتخاب أعضاء مجلس النواب

اللجنة الأولى ومقرها: مجمع السيف التجاري.
اللجنة الثانية ومقرها: المعهد الديني.
اللجنة الثالثة ومقرها: مجمع سترة التجاري.
اللجنة الرابعة ومقرها: مدرسة الحد الإعدادية للبنات.
اللجنة الخامسة ومقرها: مطار البحرين الدولي.
اللجنة السادسة ومقرها: جسر الملك فهد.
اللجنة السابعة ومقرها: مدرسة مدينة حمد الثانوية للبنين.
اللجنة الثامنة ومقرها: صالة وزارة التربية والتعليم.
اللجنة التاسعة ومقرها: مدرسة وادي السيل الابتدائية الإعدادية للبنين.
اللجنة العاشرة ومقرها: مدرسة سافرة الابتدائية الإعدادية للبنات.
اللجنة الحادية عشرة ومقرها: حلبة البحرين الدولية.
اللجنة الثانية عشرة ومقرها: مدرسة سمو الشيخة موزة بنت حمد آل خليفة الشاملة للبنات.
اللجنة الثالثة عشرة ومقرها: جامعة البحرين.
اللجنة الرابعة عشرة ومقرها: نادي المحرق الرياضي.
اللجنة الخامسة عشرة ومقرها: مركز البحرين الدولي للمعارض والمؤتمرات (المنامة).